

تاج العروس من جواهر القاموس

قال " أَبُو حَاتِمٍ " : قلت للأصمعيّ : رأيت في كتاب ابن المقفّع :
 العلم كَثِيرٌ ولكنَّ أَخَذَ البَعْضُ خَيْرٌ من تَرْكِ الكُلِّ - فَأَنْكَرَهُ أَشَدَّ -
 الإِنْكَارِ وقال : الألفُ والسّلامُ لا يَدْخُلَانِ في بَعْضٍ وكُلِّ - لأنَّ هُمَا مَعْرِفَةٌ
 بغيرِ أَلْفٍ ولا مِ . وفي القُرْآنِ العَزِيزِ : " وكُلِّ أَتَوْهُ دَاخِرِينَ " . قال
 أَبُو حَاتِمٍ : لا تَقُولُ العَرَبُ الكُلِّ ولا البَعْضُ وقد " اسْتَعْمَلَهَا النَّاسُ
 حَتَّى " سَيَبَوِيهِ والأَخْفَشُ في كِتَابَيْهِمَا لِقِلَّةِ عِلْمِيهِمَا بِهَذَا النَّحْوِ
 " فَاجْتَنَبَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَيْسَ من كَلَامِ العَرَبِ . انْتَهَى . قال شَيْخُنَا :
 وَهَذَا من العَجَائِبِ فلا يَحْتَاجُ إِلَى كَلَامٍ . قُلْتُ : وقال الأَزْهَرِيُّ :
 النَّحْوِيُّونَ أَجَازُوا الأَلْفَ والسّلامَ في بَعْضٍ وكُلِّ وإِنَّ أَبَاهُ
 الأصمعيّ . قال شَيْخُنَا أَيُّ بِنَاءٍ على أَنْزَلَهَا عَوْضٌ عن المُضَافِ إِلَيْهِ أَوْ
 غَيْرَ ذَلِكَ وَجَوَّزَهُ بَعْضٌ . على أَنْزَلَهُ مُؤَوَّلٌ بِالْجُزْءِ وهو يَدْخُلُ عَلَيْهِ
 " ال " فَكَذَا ما قَامَ مَقَامَهُ وَعَوْرَضَ بِأَنْزَلَهُ لَيْسَ مَحَلٌّ النَّزاعِ .
 والبَعْوَضَةُ : البَقَّةُ ج بَعْوُضٌ " قاله الجَوْهَرِيُّ وقد وَرَدَ في الحَدِيثِ وَهَذَا
 فُسِّرَ وقال الشَّاعِرُ :
 يَطِينُ بَعْوُضُ المَاءِ فَوَقَّ قَذالِهَا ... كَمَا اصْطَلَحَتِ بَعْدَ النَّجِيِّ
 خُصُومٌ وَأَنْشَدَ مُحَمَّدُ بنُ زِيَادٍ الأَعْرَابِيُّ :
 " وَلَيْلَةَ لَمْ أَدْرِ ما كَرَاهَا .
 " أَسَامِرُ البَعْوُضِ في دُجَاهَا .
 " كُلُّ زَجُولٍ يُتَّقَى شَذَاهَا .
 " لا يَطْرَبُ السَّامِعُ مِنْ غِنَاهَا وقال المُصَنِّفُ في البَصَائِرِ : إِنَّما
 أُخِذَ لَفْظُهُ من بَعْضٍ لصِغَرِ جِسْمِهِ بالإِضَافَةِ إِلَى سَائِرِ الحَيَوَانَاتِ .
 البَعْوُضَةُ : " مَاءٌ لِبَنِي أَسَدٍ " قَرِيبُ القَعْرِ كانَ لِلعَرَبِ فِيهِ يَوْمٌ
 مَذْكَورٌ . قال مُتَمِّمٌ بنُ نُويَيْرَةَ يَذْكَرُ فَتَلَى ذَلِكَ اليَوْمِ :
 " على مِثْلِ أَصْحَابِ البَعْوُضَةِ فاخْمَشِيكَ الوَيْلُ حُرِّ الوَجْهِ أَوْ
 يَبِيكَ مَنْ يَكَى ورَمَلُ البَعْوُضَةِ : مَوْضِعٌ في البَادِيَةِ قالَهُ الكِسَائِيُّ .
 وَبَعْضُوا بِالضَّمِّ : آذَاهُمْ " وفي الأَسَاسِ : أَكَلَهُمُ البَعْوُضُ . " وَلَيْلَةَ
 بَعِضَةٍ " كَفَرِحَةٍ " وَمَبِيعُوضَةٍ وَأَرْضُ بَعِضَةٍ " أَي كَثِيرَتُهُ .

وَأَبْعَضُوا " فهم مَبْعَضُونَ : " صَارَ فِي أَرْضِهِمُ الْبَعُوضُ " أَوْ كَثُرَ كَمَا فِي
الْأَسَاسِ . مِنَ الْمَجَازِ : " كَلَّافَنِي " فُلَانٌ " مُخَّ الْبَعُوضِ أَيْ مَالًا يَكُونُ "
كَمَا فِي التَّكْمِيلَةِ . وَفِي الْأَسَاسِ : أَيْ الْأَمْرَ الشَّدِيدَ . قَالَ اللَّيْثُ : "
الْبُعُوضُوهُ بِالضَّمِّ : دُؤْيُوهُ كَالْخُنْفَسَاءِ " تَقْرِضُ الْوِطَابَ وَهِيَ غَيْرُ
الْبُعُوضُوهُ بِالصَادِ الَّتِي تَقْدَسَمُ ذِكْرُهَا . " وَالغِرْبَانُ تَتْبَعُوهُ " أَيْ "
يَتَنَازَلُونَ بِعَضُوهَا بَعْضًا " نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ . " وَبَعَّضْتُهُ تَبْعِيضًا :
جَزَّأْتُهُ فَتَبْعُوهُ " أَيْ " تَجَزَّأَ " نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَمِنْهُ : أَخَذُوا
مَالَهُ فَبَعَّضُوهُ أَيْ فَرَّقُوهُ أَجْزَاءً . وَبَعَّضَ الشَّاةَ وَبَعَّضَهَا . قَالَ
الصَّاعِقَانِيُّ : وَالتَّرْكِييبُ يَدُلُّ عَلَى تَجَزُّؤِ الشَّيْءِ وَقَدْ شَذَّ عَنْهُ
الْبَعُوضُ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْبَعُوضُ : مَصْدَرٌ بَعَّضَهُ الْبَعُوضُ يَبْعُضُهُ
بَعْضًا : عَضَّهُ وَأَذَاهُ وَلَا يَقَالُ فِي غَيْرِ الْبَعُوضِ . قَالَ يَمْدَحُ رَجُلًا بَاتَ
فِي كِلَابَةٍ :

لِنِعْمِ الْبَيْتِ بَيْنُ أَبِي دِيَارٍ . . . إِذَا مَا خَافَ بَعْضُ الْقَوْمِ بَعْضًا
قَوْلَهُ بَعْضًا أَيْ عَضًا . وَأَبُو دِيَارٍ : الْكِلَابَةُ . وَقَوْمٌ مَبْعُوضُونَ وَأَرْضُ
مَبْعُوضَةٌ كَمَا يُقَالُ : مَبِيعَةٌ أَيْ كَثِيرَتُهُمَا . تَذَوُّبٌ : نُقِلَ عَنْ أَبِي
عُبَيْدَةَ أَنْزَّهُهُ جَعَلَ الْبَعُوضَ مِنَ الْأَضْدَادِ وَأَنْزَّهُهُ يَكُونُ بِمَعْنَى الْكُلِّ .
وَاسْتَدَلَّ لَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : " يُصِيبُكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُّكُمْ " أَيْ كَلَّاهُ .
وَاسْتَدَلَّ بِقَوْلِ لَبِيدٍ :

" أَوْ يَعْتَلِقُ بَعْضَ النَّفُوسِ حِمَامُهَا "